

## أسلوب التّعريض في القرآن الكريم

علي عبد الله الحريرات\*

### ملخص

تتاولت هذه الدراسة أسلوباً بيانياً لطيفاً، ألا وهو أسلوب التّعريض، وقد بينت أن هذا الأسلوب يختلف عن أسلوب الكناية والمجاز، وأنه أسلوب مستقل، له أغراضه البيانية المتعددة الخاصة به. كما تطرقت هذه الدراسة لبيان أصناف المعرض بهم كالملائكة والأنبياء والمؤمنين والمشركين وأهل الكتاب من خلال مجالات متعددة شملت العقيدة والتشريع والآداب، وإذ تسلطت هذه الدراسة الضوء على هذا الأسلوب فهو لبيان أهمية هذا الأسلوب في الدعوة وعرض الأفكار والآراء التي لا يصلح أن تقال على وجه التّعريض، فربّ تعريض لا يقاومه تصريح. كما خلصت هذه الدراسة إلى سعة ورود هذا الأسلوب في القرآن الكريم وكتب التفسير على اختلاف اتجاهاتها.

**الكلمات الدالة:** التّعريض، السياق، أغراض، بيانية، أسلوب.

\* قسم أصول الدين، كلية الشريعة، جامعة مؤتة.

تاريخ قبول البحث: 2016/5/3م.

تاريخ تقديم البحث: 2016/1/10م.

© جميع حقوق النشر محفوظة لجامعة مؤتة، الكرك، المملكة الأردنية الهاشمية، 2017.

## "Exposure in the Qu'ran Styale"

**Ali Abdullah Ahmad Al-Horerat**

### **Abstract**

This study deals with a method graphically pleasant, not a method of exposure, have shown that this method differs from the method of metaphor and metonymy, and that an independent style, has its own multi-purpose graphic.

The study also addressed the statement varieties show their angels and the prophets and the believers and the infidels and the people of the book through multiple areas included the Doctrine of the legislation and the Arts, and this study shed light on this method is to demonstrate the importance of this method in the call and presentation of ideas and opinions that do not fit to be said on the face of the exposure, FRP exposing not resist a statement. This study also concluded that the receipt of this method in the Koran capacity and wrote explanation of different trends.

**Keywords:** exposure, context, purpose, graphic, style.

## المقدمة:

أحمد الله الذي لا تنتهي محامده، وأصلي وأسلم على نبي سمت في ميادين الخير مقاصده، ورضي الله عن منارات الهدى، ومعالم الرشاد من آل بيته وصحابته، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين وبعد:

فامتثالاً لقول الله تعالى: ﴿ أَفَلَا يَتَذَبَّرُونَ الْقُرْآنَ ﴾<sup>(1)</sup> وقول النبي - ﷺ -: "خيركم من تعلم القرآن وعلمه"<sup>(2)</sup>. جاء هذا البحث في خير الكلام وأحكمه وأتقنه، هذا البحث الذي يتناول أسلوباً من أساليب البلاغة في ميدان علم البيان ألا وهو أسلوب التعريض. فهذا الأسلوب تستعمله العرب في كلامها كثيراً، فتبلغ إرادتها بوجه هو أطف وأحسن من الكشف والتصريح<sup>(3)</sup>.

## سبب اختيار الموضوع:

لا يخفى أهمية اللغة عموماً في فهم كتاب الله تعالى، وإدراك معانيه وبلاغته على وجه الخصوص، وقد اخترت هذا الموضوع لورود آيات كثيرة جداً في هذا الموضوع، ولم تُتناول في دراسة قرآنية تسلط الضوء على هذا الأسلوب الشائع. فحاولت أن أسلط الضوء عليه من خلال هذا البحث.

## أهمية الدراسة:

- تكمن أهمية الدراسة فيما يأتي:
- أنها في كتاب الله - عز وجل - الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه.
  - الحاجة للتعرف على أساليب القرآن الكريم، وتطبيقها في الواقع كهذا الأسلوب، وهذا مما يحتاجه الدعاة في توجيههم للناس.
  - الكشف عن الحكم البلاغية والبيانية لهذا الأسلوب.
  - التعرف على أغراض هذا الأسلوب، وأسباب عدم التصريح في المواطن التي ورد فيها في كتاب الله - عز وجل -.

**الدراسات السابقة:**

لم أقف على دراسة بخصوص موضوع هذا البحث، خلا كتاباً قيماً للدكتور إبراهيم محمّد الخولي بعنوان "التعريض في القرآن الكريم" وبحثي هذا يختلف عن كتاب الدكتور الفاضل في المنهج والنماذج التطبيقية من خلال كتاب الله - عز جل - فهذا البحث يسلط الضوء على الأغراض البيانية لهذا الأسلوب من خلال الآيات القرآنية والنماذج المطروحة خلال البحث.

**مشكلة الدراسة:**

تتبع مشكلة الدراسة في الإجابة عن التساؤلات الآتية:

- 1- ما مفهوم هذا الأسلوب؟
- 2- ما الفرق بينه وبين الكناية والمجاز؟
- 3- ما أغراضه البيانية؟
- 4- ما الحكمة من العدول إلى التعريض بدل التصريح؟
- 5- ما الجوانب التي شملها هذا الأسلوب؟

**منهجية الدراسة:**

لكل دراسة طبيعتها البحثية، وهذه الدراسة بطبيعتها تحتاج لمنهجين من مناهج البحث عند العلماء، فهي تقوم على المنهج الاستقرائي والمنهج الاستنباطي، حيث اشتملت هذه الدراسة على نماذج تبين وتجلي هذا الأسلوب وتحلل أغراضه من خلال تلك النماذج وتستكشف آثاره وحكمه البيانية.

**هيكلية الدراسة:**

تتألف هذه الدراسة من مبحثين:

- المبحث الأول: مفهوم التعريض وأهميته وأغراضه والفرق بينه وبين غيره.
- المطلب الأول: الأسلوب والتعريض لغة واصطلاحاً.
- المطلب الثاني: أهميته.
- المطلب الثالث: الفرق بينه وبين الكناية والمجاز.
- المطلب الرابع: أغراض التعريض.
- المبحث الثاني: دراسة تطبيقية لنماذج قرآنية.
- المطلب الأول: التعريض في مجال العقيدة.

المطلب الثاني: التّعريض في مجال التشريع.

المطلب الثالث: التّعريض في مجال الآداب.

الخاتمة.

النتائج والتوصيات.

المصادر والمراجع.

**المبحث الأول: مفهوم التّعريض وأهميته وأغراضه والفروق بينه وبين غيره من مباحث البيان.**

**المطلب الأول: الأسلوب والتّعريض في اللغة والإصطلاح.**

أولاً: الأسلوب لغة: الأسلوب من مادة "سلب"، (السين واللام والباء) أصل واحد، وهو أخذ الشيء بخفة واختطاف، يقال: سلبتُه ثوبه سلباً، والسلب: المسلوب والسليب: المسلوب والسلوب من النوق: التي يُسلب ولدها. والسلب هو لحاء الشجر، لأنه تقشر عن الشجر، فكأنما قد سلبتُه، وفرس سليب يقال: إنه الطويل القوائم، والاستلاب: الاختلاس، والأسلوب الفن (4).

وأما الأسلوب في الاصطلاح فقد عرفه الإمام الكفوي بقوله: " كل شيء امتد فهذا أسلوب، لأنه لا يخلو من المد، وهو الفن والطريقة والجمع أساليب (5).

ثانياً: وأما بالنسبة لمفهوم التّعريض، فالتّعريض في اللغة: التّعريض من مادة (عرض) يقال: عرّض لفلان وبه: إذ قال فيه قولاً وهو يعيبه، يقال: عرّض تعريضاً: إذا لم يبين، والتّعريض خلاف التّصريح، والمعارض: التورية بالشيء عن الشيء (6).

وأما مفهوم التّعريض في الاصطلاح: تنوعت تعريفات العلماء للتّعريض ولم تخرج عن كونه أسلوباً يشار فيه إلى المعنى بطريق الدلالة غير الصريحة.

وعرفه ابن الأثير بأنه "اللفظ الدال على الشيء عن طريق المفهوم لا بالوضع الحقيقي ولا المجازي" (7).

وعرفه الدكتور بدوي طبانه: "ما أشير به إلى غير المعنى بدلالة السياق، وهو أن يُمال بالكلام إلى جانب يفهم بالسياق والقرائن وهو المقصود" (8).

**المطلب الثاني: أهمية أسلوب التعريض**

تتجلى أهمية التعريض في أمور كثيرة منها:

الأول: أن هذا الأسلوب يعد من محاسن الكلام فقد عدَّ ابن المعتز "التعريض والكناية" من محاسن الكلام، غير أنه لم يعرفهما ولم يفرق بينهما<sup>(9)</sup>.

الثاني: تصوير المعنى المعقول في صورة محسوسة وقد ورد هذا الأسلوب في القرآن الكريم في مواقع عديدة، فكتاب الله - عز وجل - هو نهاية البلاغة ومن أعلى طبقات البيان. وقد أخذ أسلوب التعريض منها نصيباً وافراً.

الثالث: ارتباط هذا الأسلوب كالسياق ارتباطاً وثيقاً، فهو المحدد له والموضح لمقصوده.

الرابع: يقول البلاغيون في فضل هذا الأسلوب في الدعوة "وجه حسنه تطلب أسماع المخاطبين الذين هم أعداء المسمع الحق على وجه لا يورثهم مزيد غضب، وهو ترك التصريح بنسبتهم إلى الباطل ومواجهتهم بذلك، ويعين على قبوله لكونه أدخل في أمحاض النصح (أي النصيحة الخالصة) لهم، حيث لا يريد لهم إلا ما يريد لنفسه"<sup>(10)</sup>.

الخامس: نقل المدني في (أنوار الربيع) إجماع العلماء على ترجيح أسلوب التعريض على التصريح وذلك لأن نفس الإنسان يميل لاستنباط المعاني بالفكر، كما أن التعريض لا ينتهك سجن الهيبة، وأما من حيث الوسائل؛ فالتصريح ليس له إلا أسلوب واحد، أما التعريض فله طرق عديدة<sup>(11)</sup>.

**المطلب الثالث: الفرق بين التعريض والكناية والحقيقة والمجاز**

عرف العلماء الحقيقة بتعريفات عديدة، أذكر منها تعريف السكاكي، بأنها "الكلمة المستعملة فيما هي موضوعة له من غير تأويل في الوضع"<sup>(12)</sup>. وعند ابن الأثير "هي اللفظ الدال على موضوعه الأصلي، والحقيقة اللغوية هي حقيقة الألفاظ في دلالتها على المعاني"<sup>(13)</sup>. وأما المجاز فهو عكس الحقيقة فقد عرفه السكاكي بأنه: "الكلمة المستعملة في غير ما هي موضوعة له بالتحقيق استعمالاً في الخير بالنسبة إلى نوع حقيقتها، مع قرينة مانعة عن إرادة معناه في ذلك النوع"<sup>(14)</sup>.

وأما الفرق بين الكناية والتعريض فقد فرق بينهما ابن أبي الحديد، إذ جعل التعريض أخفى من الكناية لأن دلالة الكناية وصفية من جهة المجاز وأما دلالة التعريض فهي من جهة المفهوم المركب. وقد سمي التعريض بذلك، لأن المعنى يفهم من عرض اللفظ أي جانبه<sup>(15)</sup>. ولا يشترط في التعريض اللزوم الذهني، ولا المصاحبة ولا الملازمة بين الكلام وبين المعنى المراد بالدلالة عليه، وإنما تكفي الدلائل والقرائن، فقد يراد المعنى الحقيقي للكلام وقد لا يراد المعنى ذاته<sup>(16)</sup>.

ويعدُّ السكاكي التعريض قد يأتي على سبيل الكناية وقد يأتي على سبيل المجاز، فيأتي على سبيل الكناية كقولك: (آذيتني فستعرف) وأردت المخاطب إنساناً آخر مع وجود القرائن الدالة على ذلك، وإذا لم ترد غير المخاطب كان على سبيل المجاز<sup>(17)</sup>.

ويرد العلوي على ابن الأثير في دلالة التعريض حيث جعلها من جهة القرائن، وليست من جهة المفهوم كما قال ابن الأثير، لأن دلالة المفهوم لغوية<sup>(18)</sup>. ويرى الباحث أن ما ذهب إليه العلوي أكثر دقة لما ذهب إليه ابن الأثير؛ إذ أن القرائن والسياقات تلعب دوراً هاماً في أسلوب التعريض.

ومن الفروق بينهما أن التعريض لا يعد أصلاً في باب المجاز؛ لأن المجاز ما دل على خلاف ما وضع له، كما أن موقع التعريض إنما يكون في التركيب فقط، بخلاف المجاز فإنه يقع في التراكيب وفي الألفاظ المفردة. والكناية تقع كذلك في المفرد وقد تقع في التركيب، وهكذا يتميز التعريض عن الكناية والمجاز معاً<sup>(19)</sup>.

كما تختلف دلالة الكناية عن دلالة التعريض، فدلالة الكناية من جهة اللفظ بطريق المجاز، بخلاف التعريض بدلالته من جهة القرينة والتلويح والإشارة<sup>(20)</sup>. ويرى الباحث أن الأغراض البلاغية للتعريض - سيأتي ذكرها - تختلف أو تزيد على الأغراض للكناية والمجاز.

ويرى بعض الباحثين أن التعريض يختلف عن الكناية من حيث أنه يحوي على عنصرين أساسيين فيه، وهما: عنصر المفاجأة وعنصر التضليل إذ يؤديان دوراً مهماً فيه<sup>(21)</sup>.

هذا وقد تجتمع الكناية والتعريض في سياق واحد وعندئذ تسمى الكناية التعريضية أو العوضية. ومن الأمثلة عليها حديث النبي - ﷺ -: "المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده"<sup>(22)</sup>. فالحديث أفاد حصر الإسلام فمن سلم المسلمون من أذاه، ونفي الإسلام عن من يقع منه ذلك هو

المعنى المكنى عنه، فإن قيل هذا في معرض من يعرف عنه إيذاء المسلمين فهو التعريض. فيجتمع عندئذ المعنيان (23).

#### المطلب الرابع: الأغراض البلاغية للتعريض

يمتاز هذا الأسلوب كغيره من أساليب البلاغة بتنوع الأغراض البلاغية التي يؤديها، ولعل هذا الأسلوب من أوفرها حظاً بذلك فأغراضه كثيرة ومنها:

أولاً: التتويه بجانب الموصوف، كقولك: (أمر المجلس السامي نفذ)، وهنا يعرض عن شخص رفيع القدر والشأن ولا يسع الذاكر له التصريح باسمه. وكذلك مثلاً لما سُئِلَ الحطيئة (الشاعر) عن أشعر الناس، فقال: زهير والنايعة ولو شئت لذكرت الثالث (يقصد نفسه) ولو أنه صرح باسمه لم يبلغ ذلك التفخيم، ومثال ذلك من القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِّنْهُمْ مَّنْ كَلَّمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ﴾ (24) ويقصد به النبي - ﷺ - - عرَضَ به إعلاءً لقدره.

ثانياً: قد يأتي التعريض لغرض التوبيخ والملامة كقوله تعالى: ﴿وَإِذَا الْمُؤْمِنَاتُ سُئِلَتْ ﴿بِأَيِّ ذَنْبٍ قُنُتْنَ﴾﴾ (25). والتوبيخ في الحقيقة هو للوائد، ولكن جعل السؤال لها إهانة للوائد وتوبيخاً له. وكذلك قول الله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ أَلَمْ تُقُلْ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمَّيَ الْهَيْئِينَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ (26) وعيسى عليه السلام لا ذنب له، بل هو تعريض بمن عبدهما وتوبيخاً لهما.

ثالثاً: قد يفيد الاستدراج؛ وهو إرخاء العنان مع الخصم ليعثر فيفحم حينئذ، ومن الأمثلة على ذلك قوله تعالى: ﴿قُلْ لَا تُسْأَلُونَ عَمَّا أَجْرَمْنَا وَلَا نُسْأَلُ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ (27) ولم يقل عما ترجمون احترازاً عن التصريح بنسبة الجرح إليهم واكتفى بالتعريض.

رابعاً: من الأغراض الاحتراز عن المخاشنة والمفاحشة. كقولك للذي يؤدي المسلمين "المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده" (28).

خامساً: للاستعطاف والاستماعة، كقولك للمحتاج "جئت لأسلم عليك" (29).

سادساً: يستعمل التّعريض للإعظام، والمقصود أن يعرّف من فوقه قبيحاً إن فعله، فيعرض له بفعل غيره، كقوله تعالى: ﴿ وَقَالَ الَّذِي آمَنَ يَا قَوْمِ اتَّبِعُونِ أَهْدِكُمْ سَبِيلَ الرَّشَادِ ﴾ (30) وفيه تعريض شبيه بالتّصريح أن ما عليه فرعون وقومه هو سبيل الغي (31).

سابعاً: وقد يراد بالتّعريض التخفيف كأن تأتي لشخص لك به حاجة فتسلم عليه ولا تذكر حاجتك.

ثامناً: التّعريض للاستحياء، كالتّعريض عن الأمور بالمواضع التي تقصد لوضعها كقوله: ﴿أَوْ جَاءَ أَحَدًا مِّنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ ﴾ (32).

تاسعاً: التّعريض للنبيا، كالتّعريض بأوصاف المنافقين في القرآن الكريم دون أسمائهم، كقوله تعالى: ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعُ لِقَوْلِهِمْ كَأَنْهُمْ خُشْبٌ مَّسْنَدَةٌ ﴾ (33).

عاشراً: التّعريض للإنصاف كقوله تعالى: ﴿وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًىٰ أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾.

الحادي عشر: التّعريض للاحتراس كقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾ (34).

### المبحث الثاني: دراسة تطبيقية لنماذج قرآنية

يشتمل هذا المبحث على عدد من النماذج مما يسمح فيه حدود البحث أتناول فيه نماذج متنوعة لأسلوب التّعريض في القرآن الكريم، وهذه النماذج في مجال العقيدة الإسلامية والفقهاء الإسلامي أو (التشريع) وفي مجال الآداب الإسلامية.

#### المطلب الأول: التّعريض في مجال العقيدة

تتوعدت أغراض التّعريض في مجال العقيدة وشملت أصنافاً عديدة، ومنها: التّعريض بمعاتبة الملائكة في قوله تعالى: ﴿ قَالَ يَا آدَمُ أَنْبِئْهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ ﴾ (35). وفي هذه الآية الكريمة تعريض بالملائكة الكرام وعتاب لهم على ترك الأولى، وهو أن يتوقفوا مترصدتين حتى يبين الله لهم، والله سبحانه يعلم ما خفي عليهم من أمور السماوات والأرض، فيعلم ظاهر أحوالهم وباطنها وهو أنهم أحقاء بالخلافة، وأنه تعالى لا يخلق خلقاً أفضل منهم، كما تدل هذه الآيات على شرف الإنسان

وتدل على فضل العلم على العبادة كذلك، وأن هذا العلم شرط في الخلافة، وآدم - عليه السلام - تحقق له هذا العلم (36).

ومن التعريض في العقيدة التعريض بفضل بعض الأنبياء، كتفضيل النبي - ﷺ - كما في قوله تعالى: ﴿ تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِّنْهُمْ مَّنْ كَلَّمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلَ الَّذِينَ مِن بَعْدِهِمْ مِّنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَلَكِنِ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَّنْ آمَنَ وَمِنْهُمْ مَّنْ كَفَرَ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلُوا وَلَكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ ﴾ (37). فقد خصت هذه الآية الكريمة جملة من المرسلين صلوات الله وسلامه عليهم. فقد ذكر موسى - ﷺ - وعدل عن التصريح باسم النبي - ﷺ - أو وصفه من باب التعريض، والغرض من ذلك هو دفع الاحتشام عن المبلغ الذي كان هو المقصود من هذا الوصف (38). ويفهم من هذه الآية الإعلام، لأن بعض الرسل أفضل من بعض على وجه الإجمال، وقد نهى النبي صل الله عليه وسلم عن التفضيل التفصيلي، ولكن قد ثبت أن النبي - ﷺ - أفضل الرسل كما تظاهر من آيات تفضيله وتفضيل الدين الذي جاء به والكتاب الذي أنزل عليه (39).

وكما أن الله سبحانه وتعالى قد ذكر فضل النبي - ﷺ - في القرآن الكريم تصريحاً وتعريضاً، فقد عرّض به، وقصد أمته في عدم الإشراك بالله، فقال تعالى: ﴿ قُلْ أَعَزَّ اللَّهُ اتَّخَذُ وَلِيًّا قَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ يُطْعَمُ وَلَا يُطْعَمُ قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ (40). هذا وإن كان الخطاب موجهاً له لفظاً، فهو من باب التعريض به، وكذلك يقصد به أمته؛ لأن العصمة تنافي إمكان الشرك، وهذا المعنى هو المقصود في قوله تعالى: ﴿ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ ﴾ (41). فالله سبحانه يعلم أن النبي - ﷺ - لا يقع في الشرك (42).

وكما سبق في الحديث عن أغراض التعريض، فقد يفهم هنا غرض الاحتراس من الوقوع في الشرك للمخاطبين من أمته، وقد يكون فيه تنبيه كذلك للنبي كما قال الشعراوي "ومعلوم أن رسول الله - ﷺ - ليس مظنة الوقوع في الشرك، والمعنى يا محمد ليس اصطفاؤك يعني أنك فوق المحاسبة" (43). ومن ذلك أيضاً قوله تعالى: ﴿ الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا ﴾ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا (44).

ذكر في الآيات الكريمة وصف الأنبياء بأنهم يخشون الله ولا يخشون أحداً غيره، وهذه الآية عبارة عن تعريض بعد ذلك التّصريح، فالله سبحانه هو الحسيب الكافي للمخاوف، وهو أحق بالخشية(45).

ومن التّعريض بما يختص بالنبي - ﷺ - ونصر الله تعالى له قوله تعالى: ﴿ وَجَاءَتْ سَيَّارَةٌ فَأَرْسَلُوا وَارِدَهُمْ فَأَدْلَى دَلْوَهُ قَالَ يَا بُشْرَى هَذَا غَلَامٌ وَأَسْرُوهُ بَضَاعَةً وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِمَا يَعْمَلُونَ ﴾ (46).

ومما لاشك فيه أن القصة القرآنية جاء تسليية للنبي - ﷺ - في أثناء مراحل دعوته لقومه، خاصة في مكة، فلا عجب أن يحوي هذا القصة على أسلوب التّعريض، بل سيكون له نصيب وافر في واحة القصة القرآنية، ومن ذلك هذه الآية الكريمة السابقة، يقول ابن كثير فيها: "وفي هذا تعريض لرسوله محمّد - ﷺ - وإعلامه له بأنني عالم بأذى قومك، وأنا قادر على الإنكار عليهم، ولكني سأملئ لهم، ثم جعل العقاب والحكم عليهم كما جعلت ليوسف - عليه السلام - الحكم والعاقبة على إخوته (47). ومن التّعريض باتباع الشرائع السابقة قوله تعالى: ﴿ مَا كَانَ إِبْرَاهِيمَ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ (48).

وهذه الآية الكريمة تعريض باليهود والنصارى حيث أشرك النصارى في ألوهية المسيح، وكذلك أشرك اليهود في إلهية عزيز، وقد وقعت أداة الاستدراك (لكن) في هذا السياق أحسن موقع، إذ هي بين نقيضين بالنسبة لاعتقاد الحق والباطل. وقد ختمت الفاصلة القرآنية بنفي كونه من المشركين وجمع في خبر كان، ليناسب نفي جميع أشكال الشرك مما سبق اليهود والنصارى وعبادة العرب للأوثان والنار عند المجوس، فهو (حنيف مسلم) مائل عن كل الأديان إلى الدين المستقيم(49).

ومن التّعريض بالمشركين قوله تعالى: ﴿ فَلَوْلَا كَانَتْ قَرِيَّةً أَمْنَتْ فَنَفَعَهَا إِيْمَانُهَا إِلَّا قَوْمٌ يُؤْتِسُّ لَمَّا آمَنُوا كَشَفْنَا عَنْهُمْ غَابَ الْخُزْيِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَنْعْنَاهُمْ إِلَى حِينٍ ﴾ (50). هذه الآية الكريمة من سورة يونس التي جمعت أصول عقائد الإسلام التي كان ينكرها مشركو العرب وشخصية هذه السورة إثبات الوحي والرسالة وهي من أكثر السور المكية في هذا الشأن، كما قال صاحب المنار. وهذه الآية تعريض لمشركي مكة وإنذارهم، وحثهم على أن يكونوا كقوم يونس الذين استحقوا العذاب، فأمنوا قبل وقوعه، والاستثناء في هذه الآية الكريمة يفيد الجحد (أي أن كل من أنذر بالعذاب وقع عليهم إلا قوم يونس فقد أمنوا قبل لحاق العذاب بهم(51)، وكذلك عرض بالمشركين بآيات عديدة ومنها قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ لَمْ يَخِرُّوا عَلَيْهَا صُمًّا وَعُمْيَانًا ﴾ (52).

ويصوّر لنا سيّد قطب هذا المشهد الذي هو أحد آياته، وهو آخر مشاهد سورة الفرقان، الذي يبرز فيه عباد الرّحمن بصفاتهم المميزة مصدرًا للآيات بنسبة هؤلاء العباد للرحمن، وقد استنكر المشركون هذا الاسم سابقاً، ومن مميزاتهم كذلك سرعة التذكير وحصول الاعتبار لهم، وفي هذه الآية التي هي من صفات المؤمنين تعريض بالمشركين الذين ينكبون على آلهتهم وعقائدهم كالصم والعميان، وحركة الانكباب هذه للوجه بلا سمع ولا بصر ولا تدبر هي في الحقيقة تصور الغفلة والانطماس والتعصب الأعمى (53).

وكما عرض الله بالمشركين لم يكن التّعريض باليهود من ذلك ببعيد ففي قوله تعالى: ﴿أَمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْ رُّسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ (54).

وهذه الآية الكريمة تعريض بأهل الكتاب خاصة اليهود الذين فرقوا دين الله، وآمنوا ببعض الكتاب وكفروا ببعضه وكذلك فعلوا بالرسول، فمن تمام الإيمان عدم التفريق بين الرسل، لأن التفرقة بينهم تفريق للحق الذين جاءوا به، فالحق واحد لا تختلف مذاهبه وسبله (55).

ومن المعارض قول إبراهيم عليه السلام لقومه: ﴿قَالَ بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا فَاسْأَلُوهُمْ إِنْ كَانُوا يَظُنُّونَ﴾ (56). وقد سلك العلماء في فهم قول إبراهيم - عليه السلام - هذا على قولين: أحدهما: أنه وإن كان في صورة الكذب إلا أن المراد به أنه لا قدرة له به ولا يصلح أن يكون إلهاً. والثاني: أنه من معارضض الكلام، وهذا ما قاله ابن قتيبة، فالعرب تستعمل المعارضض في كلامها كثيراً فتبلغ إرادتها بوجه هو أطف من الكشف وأحسن من النصريح (57). وقد ذكر ابن عادل في اللباب أن قول إبراهيم - عليه السلام - هنا من قبيل التّعريض وهو قول معظم المحققين وذلك لعدة وجوه:

أولها: أن إبراهيم - عليه السلام - قصد تقرير الفعل لنفسه على أسلوب تعريض، وليس مقصده نسبة الفعل للصنم.

والثاني: أنه نسب الفعل لكبيرهم لما رأى من زيادة التعظيم له من قبلهم، فأسند الفعل إليه لأنه هو السبب في استهانتهم لتلك الأصنام.

والثالث: أنه من قبيل التهكم عليهم أن هذا الكبير يستطيع فعل ذلك وأكثر منه.

والرابع: أن المقصود أنه هو الفاعل وذكره الكسائي، وكان يقف عند قوله كبيرهم ويبدئ ﴿هَذَا فَاسْأَلُوهُمْ﴾ .

والخامس: أنه جعل النطق شرطاً للفعل والمقصود إن كانوا ينطقون قدروا على الفعل، وأراد بذلك عجزهم (58).

### المطلب الثاني: التعريض في مجال التشريع

لقد تنوعت الموضوعات التي شملها التعريض في مجال الشريعة، فورد هذا الأسلوب في مجال العبادات وفي الأحوال الشخصية وفي المعاملات، وسأعرض نماذج أبين من خلالها هذا الأسلوب. ومن هذه النماذج قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِّن رَّوْكُمْ فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِّنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِّن قَبْلِهِ لَمِن الضَّالِّينَ﴾ (59). تشير هذه الآية الكريمة إلى إرشاد المسلمين ليذكروا الله عند المشعر الحرام أو مزدلفة بعد الإفاضة من عرفات، وفي هذه الآية الكريمة تعريض بقريش، لأنهم كانوا يتركون الوقوف بعرفة (60). ويظهر هنا التعريض بترك ركن الحج الأعظم وهو الوقوف بعرفة.

وأما في مجال الأحوال الشخصية فقد رخص الإسلام في التعريض بخطبة المتوفى عنها زوجها في فترة العدة دون تصريح، فقال سبحانه: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خُطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْنَنْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ عِلْمَ اللَّهِ أَنَّهُ أَتَّكُمْ سَتَذَكَّرُوهُنَّ وَلَكِنْ لَا تُؤَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَّعْرُوفًا وَلَا تَعْرَمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجْلَهُ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ (61). وقد بين الرازي في تفسيره أصناف النساء من حيث حكم خطبتها، فقال: هن على ثلاثة أقسام:

#### القسم الأول: تجوز خطبتها تصريحاً وتعريضاً وهي الخالية من الزواج والعدد

والقسم الثاني: التي لا تجوز خطبتها لا تعريضاً ولا تصريحاً وهن أصناف فيها المتزوجة، أو المطلقة طلاقاً رجعيّاً.

والقسم الثالث: التي تجوز خطبتها تعريضاً لا تصريحاً وهي الواردة في الآية السابقة المعتدة عدة الوفاة، وقد تكلم الفقهاء في فروع هذه المسألة، وأما صيغة التعريض فقد قال الشافعي - رحمه الله - والتعريض كثير كقوله: رب راغب فيك، أو من يجد مثلك (62).

ورب سائل يسأل عن السماح بالتعريض في فترة العدة وهي فترة فيها حداد وحُزن على فراق الزوج الأول، يجيب الشيخ الشعراوي عن ذلك أن الله سبحانه وتعالى أراد أن يجعل للعواطف تنفيساً، وليس تعبيراً فقط عن العاطفة، بل هو مصلحة ولو منع التعريض لفوت فرصة الزواج للمرأة. فالتعريض هنا له فائدة، وهي معرفة المتوفى عنها رأي فلان فيها، فلو جاءها غيره لا توافق عليه مباشرة، والخطبة أمر هام وعظيم (63).

ومن التعريض ما جاء في غزوة تبوك حيث عرض الله بالمؤمنين الذين استجابوا لله ورسوله إذ دعاهم، فقال تعالى: ﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ وَلَا يَرْغَبُوا بِأَنْفُسِهِمْ عَنْ نَفْسِهِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلَا نَصَبٌ وَلَا مَخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَطْنُونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوِّ نِيلاً إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ إِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾ (64).

ويشير سياق هذه الآية لوجوب خروج أهل المدينة ومن حولهم من أهل البادية للجهاد. وهؤلاء المجاورون هم: مُزينة، وأشجع، وغفار، وجهينة، وأسلم. وهذه الصيغة صيغة خبرية يفيد إنشاء الأمر على طريق المبالغة. وذكر أهل المدينة والأعراب هنا تعريض لفضلهم واستجابتهم في الخروج (65).

وكما عرض في هذه الآية فيمن خرج للجهاد مع النبي - ﷺ - في غزوة تبوك، عرض بالمتخلفين عن غزوة تبوك فقال: ﴿فَرِحَ الْمُخَلَّفُونَ بِمَقْعَدِهِمْ خِلَافَ رَسُولِ اللَّهِ وَكَرِهُوا أَنْ يُجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَالُوا لَا تَنْفِرُوا فِي الْحَرِّ قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا لَوْ كَانُوا يَفْقَهُونَ﴾ (66).

ويرى القاسمي في محاسن التأويل أن الحكمة من التعبير بالمخلفين بدلاً من (المتخلفون) لأن النبي - ﷺ - منع بعضهم من الخروج فغلب على غيرهم. والمراد من خلفهم كلهم ونفاقهم (67). والتعبير بالفرح بالقعود في بداية الآية للدلالة على كراهية الذهاب، ثم كرهه بقوله (وكرهوا) للتأكيد، وذلك لأن طبيعة ألف الإقامة في تلك البلدة وكره الخروج إلى الغزو ومما منعهم شدة الحر في وقت خروج النبي - ﷺ - للجهاد (68).

وفي هذه الآية تعريض بمنزلة المؤمنين وتحملهم المشاق العظام لوجه الله تعالى. وبما فعلوا من بذل الأموال والأرواح في سبيل ذلك (69). ولا يمنع فضل المؤمنين والتعريض بفضلهم، من

التعريض بهم في حال وقوع المخالفات، فقد عرض بهم في غزوة أحد في مسألة الغنائم فقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ كِتَابًا مُؤَجَّلًا وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الْآخِرَةِ نُؤْتِهِ مِنْهَا وَسَتَجْزِي الشَّاكِرِينَ﴾ ﴿١٤٥﴾ وَكَأَيِّنْ مِنْ نَبِيِّ قَاتَلَ مَعَهُ رِثِيُونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ ﴿٧٠﴾.

جاءت هذه الآية الكريمة في سياق غزوة أحد وإشاعة خبر قتل النبي - ﷺ -، فبينت هذه الآية أن موت الأنفس لا يكون إلا بمشيئة الله، وهذا الكتاب هو وقت معلوم لا يتقدم ولا يتأخر وورد في هذه الآية تعريض بمن شغلهم الغنائم في هذه الغزوة من خلال قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الدُّنْيَا﴾ (71).

وأما في مجال المعاملات، مع قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾ (72). وهذه الآيات من آخر ما نزل من القرآن الكريم، ومن المناسبة في سياق هذه الآيات أنها سبقت بالحديث عن الإنفاق في سبيل الله، ومعلوم أن المنفق والمتصدق يعطي المال بدون مقابل، أما المرابي فإنه يأخذ المال مقابل عوض، ولا شك أن هذه المسألة لها شأن عظيم في حياة الأمة الاقتصادية والاجتماعية.

وقد صور الله حال آكل الربا بحال من مسه الشيطان تفتيراً من الربا وتشنيعاً لحال آكله. وقد اختلف المفسرون في مقصود هذا المس، فمال ابن عطية في تفسيره وواقفه صاحب المنار إلى تشبيه المرابي بحال المتخبط المصروع. وذلك لأن القيام ينصرف إلى النهوض المعهود. والجمهور من المفسرين على خلافه. والحديث في آية الربا يطول، ويذكر محمد رشيد رضا، أن جملة الآية هو تعريض بأكل الربا كأنه يقول: (لو كان من هؤلاء الذين آمنوا وعملوا الصالحات، وفي ذلك تمهيد لما بعدها من الآيات ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ (73).

ولما كانت الخمر "خمر الدنيا" مذمومة عرض بها في ذكره للنعيم المقيم الذي أعده الله لعباده الصالحين كما في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ نَمَّ رَأَيْتَ نَعِيمًا وَمُلْكًا كَبِيرًا﴾ ﴿٢٠﴾ عَالِيَهُمْ ثِيَابٌ سُنْدُسٍ خُضْرٌ وَإِسْتَبْرَقٌ وَحُلُّوا أَسَاوِرَ مِنْ فِضَّةٍ وَسَقَاهُمْ رَبُّهُمْ شَرَابًا طَهُورًا﴾ (74). وقد ذكر الإمام القاسمي في تفسيره أن هذه الآية مما يستروح بها في نجاسة الخمر، لما فيها من التعريض بها، والشراب الطهور أي ليس برجس كخمر الدنيا، أو لأنه لم يعصر فتمسه الأيدي الوضرة (75).

## المطلب الثالث: التعريض في مجال الآداب

يظهر أسلوب التعريض بشكل جلي في هذا المجال، إذ يشتمل على معاني الاستحياء والبقيا والاستمالة من أغراض التعريض. ومن النماذج في هذا الباب قول الله تعالى: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِحْأَفًا ۖ وَمَا تَنْفَقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ (76).

حث القرآن الكريم على بلوغ الصدقات لمستحقيها، وأظهر ذلك بمزيد من الاعتناء كما في هذه الآية الكريمة، ومن اللطائف في هذه الآية تقديم حاجة الفقراء على صفاتهم، ومنها عدم سؤال الناس إحافاً. وما ذلك إلا لأن مقصود الكلام حيث أنهم لا يستطيعون ضرباً في الأرض، ومن اللطائف هنا التنوع الدلالي في المأخوذ من إعراب (الإحافاً) فقد تكون مفعولاً مطلقاً لبيان نوع هذا الإلحاف. أو حال من الضمير (يسألون) أي ملحقين، والإلحاف هو الإلحاح في السؤال، وفي ذكر الإلحاف هنا تعريض بالملحقين بالسؤال، والمقصود من ذكره زيادة فائدة في عدم السؤال (77).

ويرى الشيخ طنطاوي أن النفي في هذه الآية (لا يسألون) والتي يوهم ظاهرها أن النفي متوجه إلى الإلحاف وهذه للموازنة بينهم وبين غيرهم، والمعنى: إذا كان يسأل الناس إحافاً فهم لا يسألون الناس مطلقاً لا إحافاً ولا غيره، فيكون قد جمع بين النشاء على المتعصبين وتعريض بالملحقين. وأكد على طريقة الإلحاف في السؤال للتنبية عن سوء هذه الطريقة (78).

ومن الآداب التعريض بالعفو والمغفرة والتجاوز كما في قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ وَمَنْ عَاقَبَ بِمِثْلِ مَا عُوِّقَ بِهِ ثُمَّ بُغِيَ عَلَيْهِ لِيَنْصِرْتَهُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ لَعَفُؤٌ غَفُورٌ﴾ (79). يقول البيضاوي: "أي من عاقب بمثل ما عوقب به ولم يزد في الاقتصاص ثم بغى عليه بالعودة إلى العقوبة لينصرته الله لا محالة، إن الله لعفو غفور للمقصر حيث اتبع هواه في الانتقام وأعرض عما ندب الله إليه، وفيه تعريض بالحث على العفو والمغفرة، فالله مع كمال قدرته شأنه أن يعفو ويغفر فغيره بذلك أولى" (80).

ومن التعريض في مجال حفظ الأمانات قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ لِيَعْلَمَ أَنِّي لَمْ أَخُنْهُ بِالْغَيْبِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي كَيْدَ الْخَائِنِينَ﴾ (81). والتي جاءت في سياق قصة يوسف وإخراجه من السجن، فقد استدعى الملك امرأة العزيز والنسوة ليسأل عما جرى، ولما أراد الله التمكين ليوسف - عليه السلام -، وأنطقها ببراءته وليس بعد الإقرار دليل قالت ما ورد في هذه الآية وهو المقصود في (ذلك ليعلم)، ورأي أكثر

المفسرين أنه من كلام يوسف - عليه السلام - والمقصود عدم خيانتة أي العزيز أو ليعلم الملك أني لم أخن العزيز، وفي ذلك تعريض بالعزيز وامرأته معاً، فعندما ساعدها العزيز بعد ظهور الآيات على حبسه اعتبر ذلك خيانة للملك ولحكم الله، وفيه تأكيد على أمانته (82).

ومعنى: ﴿لَا يَهْدِي كَيْدَ الْخَائِنِينَ﴾ أي لا ينفذه ولا يسدده بل يبطله، والتأكيد على عدم وقوع الهداية على الكيد مبالغة (83). ومن التعريض بالمؤمنين ما ورد في سورة النور في حادثة الإفك في أكثر من موضع ففي قوله: ﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ﴾ (84).

ومن جميل التعريض في هذه الآية الكريمة النظم البديع، فقد صدرت هذه الآية الكريمة بـ (لَوْلَا) وهي هنا بمعنى (هلا) للتوبيخ، وأيضاً أن الكلام جرى على طريقة الإبهام في التوبيخ، وكذلك جرى بصيغة الجمع

وإن كان المقصود البعض، وأيضاً قدم الظرف (إذ) للاهتمام بمدلول هذا الظرف وهو التنبيه على أنه من واجبهم أن يكون ظن الخير هو المتبادر لهم بمجرد سماع الخير. وكذلك مما أفاد التعريض هنا أسلوب الالتفات فعدل عن الخطاب في قوله (ظن) للاهتمام بالتوبيخ، وكل ذلك يعد من خصال النفاق لذلك عرض بهم بسبب سوء الظن وفي هذا تشنيع عليهم (85).

ومن ذلك تلقيهم الأخبار بلا ترو ولا تريث كما في قوله تعالى: ﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّئًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ﴾ (86). وقد جعلت الألسنة آلة لتلقي الأخبار بدلاً من التلقي بالاسماع؛ لأنه عندما كان التلقي غايته التحدث من باب المجاز، وهذا كذلك فيه تعريض بالتوبيخ (87).

ومن التعريض ما حصل لأمهات المؤمنين كما في قوله تعالى: ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأَتِ نُوحٍ وَامْرَأَتِ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحِينَ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَقِيلَ ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّاخِلِينَ﴾ (88). بعد الحديث عما جرى في قصة التحريم، ذكر في آخرها نماذج متعددة أولها للمرأة سالحة تحت زوج طاغية وهي آسيا امرأة فرعون، وضرب مثلاً للذين كفروا بامرأتي نوح ولوط وهما على عصمة نبيين كريمين، وذكر الألووسي أن ذكر هذين المثليين هو تعريض لأمهات المؤمنين وتخويف لهن بأنه لا يفيدهن إن أتين بما حظر عليهن كونهن تحت نكاح النبي - ﷺ -، ولا يعني ذلك لا قدر الله اتهام بالكفر (89).

ومن التّعريض قوله تعالى: ﴿ الْحَجُّ أَشْهَرُ مَعْلُومَاتٍ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ وَتَرَوُودُوا فَإِنَّ خَيْرَ الرِّادِ النَّفْوَى وَاتَّقُونِ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ ﴾ (90).

وقد عبر عن الجماع هنا بالرفث، كما سبق في آيات الصيام كذلك وعن عطاء بن أبي رباح قال: الرفث: الجماع، وما دونه من قول الفحش، وهو التّعريض بذكر الجماع (91). وقد سأل ابن عباس في قوله: ﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ﴾ قال: التّعريض بذكر الجماع. وهذا من آداب القرآن الكريم التّعريض في مثل هذه المواضع، ليعلمنا التأدب في كلامنا.

ومن جملة الآداب التي وردت بصيغة التّعريض قول الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِّنْ نِّسَاءٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الْأِسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَّمْ يَتُبْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ (92).

وجملة المنهيات في هذه الآية الكريمة عبارة عن تعريض قوي بأن ما نهوا عنه فسوق وظلم كما قال ابن عاشور: إذا لا مناسبة بين مدلول هذه الجملة والجملة التي قبلها لولا التّعريض بأن ذلك مذموم ومعاقب عليه (93).

ويرى الباحث أن ما ذكره ابن عاشور أن الرابط بينها وبين ما سبق مجرد التّعريض، لا يوافق عليه، إذا هناك ترابط بين هذه الآية وبين ما سبق، وقد قرأت للبقاعي حول المناسبة بينها وبين ما سبقها حيث عدّ هذه الآية لما سبق بمثابة النتيجة من ذلك فذكر هذا القسم من الآداب والمنافع من وجوب ترك أذى المؤمنين في حضورهم والازدراء بحالهم (94).

كما يرى الباحث أنه لما سبق الحديث في هذه السورة عن احتمال وقوع الاقتتال بين المؤمنين أنفسهم، ثم بين أصل العلاقات بين الناس وهي الأخوة في الدين وقد عبر عنها بأداة القصر: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ...﴾ أعقب ببيان ما يفسد تلك العلاقة المتينة وهو ما ورد في هذه الآية من السخرية والاستهزاء والتنازع بالألقاب.

وقد عبر في الآية الكريمة بالجمع دون الأفراد في قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّنْ قَوْمٍ...﴾ إعلاناً بإقدام غير واحد من رجالهم وغير واحدة من نساءهم على السخرية، واستفظاعاً للشأن الذي كانوا عليه، ولأن مشهد الساخر لا يكاد يخلو ممن يتلهى ويستضحك على قوله (95).

ومعنى اللمز في الآية أن يطعن بعضكم على بعض بذكر النقائص، وأدوات هذا اللمز إما بالقول أو الإشارة، كما نهى عن التنازع بالألقاب ومعنى التنازع التلقب. واللقب هو ما يعرف به الإنسان من الأسماء التي يكرهها<sup>(96)</sup>. وهذا مذموم، وأما الكنية فهو أمر حسن مشروع.

ومن جملة الآداب التي لفت القرآن الكريم انتباه المؤمنين إليها، قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَنَاجَيْتُمْ فَلَا تَتَّخِجُوا بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَمَعْصِيَتِ الرَّسُولِ وَتَتَّخِجُوا بِالْبِرِّ وَالْتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾<sup>(97)</sup>.

والتناجي هو التماس، والمناجاة المسارة، مأخوذ من النجوة: وهي ما ارتفع من الأرض، وسميت النجوى بذلك لأن المتسارين يكونان بخولة في نجوة من الأرض؛ أي بعيداً عن المستمعين، وقيل: لأن السر بسان فكأنه ارتفع عن الناس، وفي هذه الآية الكريمة الخطاب للمؤمنين في الآية، ويقصد منه التعريض بمن يدورون في المجالس يشيعون سوء ويؤثرون في الغير<sup>(98)</sup>.

ومن كمال الأدب ما وقع من الأنبياء - صلوات الله وسلامه عليهم -، فهذا نبي الله أيوب - عليه السلام - يستخدم أسلوب التعريض في دعائه لربه جل وعلا، حيث قال: ﴿وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾<sup>(99)</sup>. وهذا الدعاء من أيوب - عليه السلام - ولم يكن جزعاً منه، وذلك لأن الله سبحانه قد أتى عليه بالصبر والتحمل، وإنما هو تعريضٌ بمسألة الرحمة لأنه أتى على الله بأنه أرحم الراحمين<sup>(100)</sup>.

وهذا الأسلوب خاصة في مسألة الدعاء يعلمنا التأدب مع الله سبحانه حتى في الطلب وهذا من خلق الأنبياء - عليه السلام -، فهذا نبي الرحمة سيدنا محمد - عليه السلام - في مسألة تحويل القبلة يخبرنا الله سبحانه وتعالى عن تقلب وجهه في السماء أدياً منه في الطلب والرغبة في تحويل القبلة. قال تعالى: ﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا﴾<sup>(101)</sup>.

ومن التعريض بأدب التعامل مع القرآن الكريم وسماحه وتلاوته قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْغَوْا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَعْلَمُونَ﴾<sup>(102)</sup>. تشير الآية الكريمة إلى جريمة من جرائم الكفار وهي أنهم إذا سمعوا القرآن تشاغلوا عنه برفع الأصوات، وإنشاء الأشعار حتى لا يستمع الناس للقرآن، وقد كان رسول الله - عليه السلام - إذا قرأ القرآن في مكة يرفع صوته بالقراءة، وكان مشركو مكة يطردون الناس ويقولون: الغوا فيه بكاءً وتصفيراً وإنشاء الشعر، وفي هذا تعريض بمن لا يخشع ولا يتدبر حين سماع القرآن الكريم<sup>(103)</sup>. ورُبَّ سائل يسأل عن سبب محاولة التشويش على القرآن

الكريم عند تلاوته من المشركين، يذكر ابن عاشور أنهم عندما علموا أن القرآن الكريم كلامٌ من أكمل الكلام شرف معانٍ وبلاغة تراكيب، وأن من يسمعه يدخل إلى قلبه وله قوة في التأثير على المستمع، وقد عبروا عن ذلك بقوله: "لهذا القرآن" باسم الإشارة الذي يفيد التحقير وتقليل الشأن، واللغو هو الكلام الذي لا فائدة فيه<sup>(104)</sup>.

### الخاتمة:

خرجت من خلال هذه الدراسة بالنتائج الآتية:

أولاً: أن هذا الأسلوب مستقلٌ عن أسلوب الكناية والمجاز، ويختلف عنهما بالأغراض التي يؤديها والمعنى الموضوع لأجله.

ثانياً: ضرورة تفعيل هذا الأسلوب والتدرب عليه في الواقع العملي للدعاة في مختلف المجالات.  
ثالثاً: تعدد الموضوعات وتنوعها التي شملها أسلوب التعريض في القرآن الكريم، فقد شمل الكثير من أبواب الدين الإسلامي.

رابعاً: يظهر اللطف في ثنايا هذا الأسلوب فرب تعريض لا يقاومه تصريح.  
وفي الختام أسأل الله أن يعلمنا ما ينفعنا وما كان من صواب فمن الله وحده، وإن كان الآخر فمني ومن الشيطان وأستغفر الله عنه.

### الهوامش

- (1) النساء / 82.
- (2) أخرجه البخاري، صحيح البخاري، كتاب فضائل القرآن الكريم، باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه، حديث (5027)، من حديث عثمان ؓ.
- (3) ابن قتيبة، أبو محمد عبد الله بن مسلم (ت 276هـ/889م)، تأويل القرآن، تحقيق إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ص 204.
- (4) ابن فارس، أحمد بن فارس (ت 395هـ/1005م)، معجم مقاييس اللغة، ط1، دار الجيل، بيروت، 1991م، ج3، ص 92 - 93.
- (5) الكفوي، أبو البقاء أيوب بن موسى، الكليات معجم في المصطلحات، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1992، ص 82 - 83.
- (6) ابن منظور، محمد بن مكرم (ت 711هـ/1311م)، لسان العرب، عدد الأجزاء (15)، ط3، دار صادر، بيروت، 1414هـ.
- (7) ابن الأثير، نصر الله بن محمد (ت 637هـ/1239م)، المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر، ج2، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية - بيروت، ص 86.
- (8) طبانة، بدوي، معجم البلاغة العربية، ط3، دار المنارة - جدة، 1988.
- (9) ابن المعتز، عبد الله بن محمد (ت 296هـ/908م)، البديع في البديع، ط1، دار الجيل، بيروت، 1990.
- (10) أبو موسى الرمز، خصائص التراكيب، دراسة تحليلية لمسائل علم المعاني، (ط7)، مكتبة وهبه، عدد الأجزاء (1)، ص340.
- (11) المدني، علي صدر الدين ابن معصوم (ت 1119هـ/1707م)، أنوار الربيع في أنواع البديع، المحقق: شاكراً هادي شكر، ط1، 1969.
- (12) السكاكي، يوسف بن أبي بكر (ت 626هـ/1229م)، مفتاح العلوم، ط2، دار الكتب العلمية، بيروت، 1997.
- (13) ابن الأثير، المثل السائر، ج1، ص 105 - 106.
- (14) السكاكي، مفتاح العلوم، ص 170.

- (15) انظر، ابن أبي الحديد، أبو حامد عز الدين بن هبة الله بن محمّد، شرح منهج البلاغة، عدد الأجزاء (20)، تحقيق محمّد عبد الكريم النمر، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1998م، ج1، ص 1241.
- (16) انظر الميداني، عبد الرحمن حبنكه (1425هـ/2004م)، البلاغة العربية، ط1، دار القلم، دمشق، 1996م، عدد الأجزاء (2)، ج2، ص 152.
- (17) انظر: السكاكي، مفتاح العلوم، ص 412.
- (18) انظر: العلوي، يحيى بن حمزه بن علي (ت 745هـ/1344م)، الطراز لأسرار البلاغة وعلوم حقائق الإعجاز، عدد الأجزاء (3)، ط1، المكتبة العصرية، بيروت، (1423هـ)، ج1، ص193.
- (19) انظر: العلوي، الطراز، ج1، ص 200 - 203.
- (20) انظر: طبانة، بدوي، علم البيان، دار الثقافة، بيروت، ص 252.
- (21) المصري، أحمد محمود، رؤى في البلاغة العربية، ط1، دار الوفاء، الإسكندرية، 2008م، ص 220.
- (22) أخرجه مسلم بن الحجاج (261هـ/875م)، صحيح مسلم، دار إحياء التراث، بيروت، كتاب الإيمان، باب بيان تفاضل الإسلام وأي أمره أفضل، بسيوني عبد الفتاح، علم البيان، ط2، مؤسسة المختار، مصر، ص 262.
- (23) انظر فيود، بسيوني عبد الفتاح، علم البيان، ط2، مؤسسة المختار، مصر، ص 262.
- (24) سورة البقرة / 253.
- (25) التكوير / 8 - 9.
- (26) المائدة / 116.
- (27) سبأ / 25.
- (28) سبق تخريجه.
- (29) انظر: المدني، أنوار الربيع في أنواع البديع، ج1، ص 450 - 452.
- (30) غافر / 38.

- (31) الزمخشري، محمود بن عمرو (ت 538هـ/1143م)، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، عدد الأجزاء (4) ط3، دار الكتاب العربي، بيروت، 1407هـ، ج4، ص 168.
- (32) المائدة / 6.
- (33) المنافقون / 4.
- (34) انظر طبانه، علم البيان، ص 252 - 254.
- (35) البقرة / 33.
- (36) انظر: البيضاوي، ناصر الدين عبد الرحمن بن عمر (ت 685هـ/1286م)، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، تحقيق محمد عبد الرحمن المرعشلي، ط1، دار إحياء التراث، بيروت، 1418هـ، ج1، ص70.
- (37) البقرة / 253.
- (38) انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، عدد الأجزاء (30)، الدار التونسية، تونس، 1984م، ج3، ص6.
- (39) المصدر السابق، ج3، ص 7.
- (40) الأنعام / 14.
- (41) الزمر / 65.
- (42) انظر: أبا حيان، محمد بن يوسف (ت 745هـ/1344م)، البحر المحيط في التفسير، تحقيق صدقي محمد جميل، دار الفكر، بيروت، ج4، ص 454.
- (43) انظر الشعراوي، محمد متولي (ت 1418هـ/1997م)، تفسير الشعراوي، عدد الأجزاء (20)، مطابع أخبار اليوم، ج19، ص 12010.
- (44) الأحزاب / 39.
- (45) انظر الزمخشري، الكشاف، ج3، ص544.
- (46) يوسف / 19.
- (47) ابن كثير، اسماعيل بن عمر (ت 774هـ/1372م)، تفسير القرآن العظيم، عدد الأجزاء (8)، تحقيق سامي محمد سلامه، ط2، دار طيبة للنشر، 1999م، ج4، ص 371.

- (48) آل عمران / 67.
- (49) انظر: ابن عادل، سراج الدين عمر بن علي (ت 775هـ/1373م)، اللباب في علوم الكتاب، عدد الأجزاء (20)، تحقيق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1998م، ج5، ص 306.
- (50) يونس / 98.
- (51) انظر: رضا، محمّد رشيد (ت 1354هـ/1926م)، تفسير المنار، عدد الأجزاء (12)، الهيئة المصرية للكتاب، 1990م، ج11، ص 394.
- (52) الفرقان / 73.
- (53) انظر قطب، سيد إبراهيم حسين (ت 1385هـ/1965م)، في ظلال القرآن، دار الشروق، القاهرة، 1412هـ، ج5، ص 2580.
- (54) البقرة / 285.
- (55) انظر: الخطيب، عبد الكريم (ت 1390هـ)، التفسير القرآني للقرآن، دار الفكر، القاهرة، ج2، ص 388.
- (56) الأنبياء / 63.
- (57) انظر: ابن الجوزي، جمال الدين عبد الرحمن بن علي (ت 597هـ/1201م)، زاد المسير في علم التفسير، تحقيق عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي، بيروت، 1422هـ، ج3، ص 195 - 196.
- (58) انظر: ابن عادل، اللباب في علوم الكتاب، ج13، ص 533 - 534.
- (59) البقرة / 198.
- (60) انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج2، ص 240 - 244.
- (61) النساء / 235.
- (62) انظر: الرازي، أبو عبد الله محمّد بن عمر (ت 606هـ/1209م)، مفاتيح الغيب، ط3، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1420هـ، ج6، ص 469 - 470.
- (63) انظر: الشعراوي، تفسير الشعراوي، ج2، ص 1013.

- (64) التوبة / 120.
- (65) انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج11، ص 55.
- (66) التوبة / 81.
- (67) انظر: القاسمي، محمد جمال الدين (ت 1332هـ/1914م)، محاسن التأويل، تحقيق محمد باسل عيون السود، ط1، دار الكتب العملية، بيروت، 1418هـ، ج5، ص 476.
- (68) انظر الرازي، مفاتيح الغيب، ج16، ص 113.
- (69) انظر: الزمخشري، الكشاف، ج2، ص 296.
- (70) آل عمران / 145.
- (71) انظر: النسفي، عبد الله بن أحمد (ت 710هـ/1310م)، مدارك التنزيل وحقائق التأويل، عدد الأجزاء (3)، تحقيق يوسف علي بديوي، ط1، دار الكلم الطيب، بيروت، 1998م، ج1، ص298.
- (72) البقرة / 275.
- (73) انظر: رضا، المنار، ج3، ص 78-85.
- (74) الإنسان / 20-21.
- (75) القاسمي، محاسن التأويل، ج9، ص 377.
- (76) البقرة / 273.
- (77) انظر ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج3، ص 76 - 77.
- (78) انظر: طنطاوي، محمد سيد، التفسير الوسيط للقرآن الكريم، عدد الأجزاء (15)، ط1، دار النهضة، مصر 1998م، ج1، ص 628.
- (79) الحج / 60.
- (80) البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، ج4، ص 77.
- (81) يوسف / 52.
- (82) انظر: النيسابوري، نظام الدين الحسن بن محمد (ت 850هـ/1446م)، غرائب القرآن وعجائب الفرقان، تحقيق الشيخ زكريا عميرات، ط1، 1416هـ، ج4، ص 95.

- 83 ( انظر: أبا السعود، محمّد بن محمّد (982هـ/1574م)، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، دار إحياء التراث، بيروت، ج4، ص 285.
- 84) النور / 12.
- 85) انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج18، ص 174 - 175.
- 86) النور / 15.
- 87) انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج18، ص 178.
- 88) التحريم / 10.
- 89) انظر: الألوسي، شهاب الدين محمود (ت 1270هـ/1853م)، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، عدد الأجزاء (16)، تحقيق علي عبد الباري، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1415هـ، ج14، ص 357.
- 90) البقرة / 197.
- 91) انظر ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج1، ص 544.
- 92) الحجرات / 11.
- 93) انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج26، ص 249.
- 94) انظر البقاعي، إبراهيم بن عمر (ت 885هـ/1480م)، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، عدد الأجزاء (22)، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، ج18، ص 375.
- 95) انظر: الزمخشري، الكشاف، ج4، ص 367-368.
- 96) انظر: ابن عطية، المحرر الوجيز، ج5، ص 150.
- 97) المجادلة / 9.
- 98) انظر: السائيس، محمّد علي، تفسير آيات الأحكام، تحقيق ناجي سويدان، المكتبة العصرية للطباعة، 2000م، ص 742.
- 99) الأنبياء / 83.

- (100) انظر: الواحدي، أبو الحسن علي بن أحمد (ت 468هـ/1075م)، الوسيط في تفسير القرآن المجيد، عدد الأجزاء (4)، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وآخرون، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1994م، ج3، ص 247.
- (101) البقرة / 144.
- (102) فصلت/ 26.
- (103) انظر المراغي، أحمد بن مصطفى (ت 1371هـ/1951م)، تفسير المراغي، عدد الأجزاء (30)، ط1، شركة مكتبة مصطفى الحلبي، مصر، 1946، ج24، ص 124 - 126.
- (104) انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج24، ص 276 - 278.